


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السِّلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السَّعُودِيَّةُ
قِزْلَةُ الْمَوَارِثِ الْبَشَرِيَّةِ وَالتَّنْمِيَةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ
جَمْعِيَّةُ خَيْرٍ لِرِعَايَةِ شُؤُونِ الْمَوْتَى
(٢١٧٥)

الرقم: _____
التاريخ: _____
المشروعات: _____

سياسة آية استرداد التبرع للمتبرع

SA3515000
999136450930009

حساب التعمية بمصرف الراجحي
193608010888680

SA53100000
42700000199610

حساب التعمية بالبنك الأهلي السعودي
108095461780012

مقرها الرئيسي : منطقة عسير - محافظة النماص - طريق أبو بكر الصديق رضي الله عنه


رئيس الجمعية
0554460881

فاكس
0172831154

الإدارة
0540544473

سنترال
0172834441

khair.sa2003@gmail.com



الرقم: _____
التاريخ: _____
المشروعات: _____

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة آليات الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعيةً ووفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن استرداد المبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يُتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لإحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

أعتمدت هذه السياسة في الاجتماع الدوري الرابع وذلك يوم الخميس بتاريخ: ١٤٤٥/٠٢/٢٨ هـ
٢٠٢٣/٠٩/١٤ م